

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٨٥ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولانحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفني :

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية كامل أرض ومباني العقار الذي تشغله مدرسة البصارطة الابتدائية رقم (٢) ، بالرقم التعريفي (١١٠٣٨٩٦) ، الكائن ببعشه بالقطعة رقم (٣) وبعشه ضمن القطعة رقم (٢) بحوض الزيات غرة (٢) ، بناحية البصارطة - مركز دمياط بمحافظة دمياط ، والبالغ مساحته (٦٥٦,٣) متر مربع تقريباً ، والعبرة بالقياس المساحي على الطبيعة .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومباني العقار المشار إليه في المادة السابقة والمبين موقعه وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالذاكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشوف المرفقة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣ ذي القعدة سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٦ يولية سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور/ رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية العقار الذي تشغله مدرسة البصارطة الابتدائية رقم (٢) بالرقم التعريفي (١١٠٣٨٩٦) بمركز دمياط بمحافظة دمياط .

العرض :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة دمياط بتاريخ ٢٠١٨/٧/١٠ اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذي تشغله مدرسة البصارطة الابتدائية رقم (٢) بالرقم التعريفي (١١٠٣٨٩٦) بمركز دمياط بمحافظة دمياط لصالح العملية التعليمية ؛ حيث إنها في حاجة شديدة إليه ؛ نظراً لوجود كثافة طلابية مرتفعة ، وعدم إمكانية الاستغناء عنه ؛ حيث لا يوجد بديل له .

٢ - المدرسة مزجرة ومغلقة ، ولا تستخدم بالعملية التعليمية لعدم الصلاحية الإنشائية ، وهي كائنة بعضها بالقطعة رقم (٣) ، وبعضها ضمن القطعة رقم (٢) - بحوض الزيات - نرة (٢) - ناحية البصارطة - مركز دمياط - محافظة دمياط .

٣ - تم إغلاق المدرسة لعدم الصلاحية الإنشائية ، بناءً على قرار اللجنة الاستشارية العليا بتاريخ ٢٠٠٨/٧/١٣

٤ - تبلغ مساحة العقار الذي تشغله المدرسة المذكورة (٣، ٦٥٦) م^٢ تقريباً قبل الارتداد ، و(١٠٥٩، ٧٢) م^٢ تقريباً بعد الارتداد ، والعبارة بالقياس المساحي على الطبيعة ، وحدوده كالتالي :

الحد البحري : باقي القطعة ضمن (٢) بحوضه ، بطول : (٢٢، ٩٠) م .

الحد الشرقي : بعضه باقي القطعة ضمن (٢) بحوضه ، وبعضه القطعة (٩) بحوضه

بطول : (٢٩، ٦) م .

الجريدة الرسمية - العدد ٣٠ في ٢٥ يولية سنة ٢٠١٩ ٩

الحد القبلي : باقي القطعة ضمن (٢) بحوضه ، بطول : (٢٣,٧م) .

الحد الغربي : باقي القطعة ضمن (٢) بحوضه ، بطول : (٢٨,٥م) .

والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين طبقاً للكشف . (مرفق ١)

٥ - أصدر المجلس الشعبي المحلي لمحافظة دمياط قراره بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/١/٢٠ بالموافقة على تقرير صفة النفع العام لعدد (٤) مدارس ، منها المدرسة المذكورة . (مرفق ٢)

المرأى :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذي نص في مادته الأولى على أنه : [تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة في تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة] . ونظراً للحاجة الماسة للعقار الذي تشغله المدرسة المذكورة ؛ حيث إنه يقع بنطاق جغرافي ذي كثافة سكانية مرتفعة ؛ لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر ، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق ؛ للأسباب المبينة عاليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

(د/ طارق شوقي)

...مجلسه شورای عالی امنیت ملی
...مجلس شورای عالی امنیت ملی

(در صورت لزوم)

(در صورت لزوم)



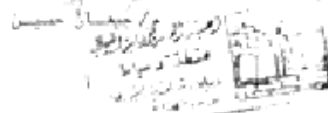
البصاطة الابتدائية رقم (٢) المزجرة
 رقم تعريفي: ١١-٣٨٩٦



مساحة الموقع المزمع البناء قبل وبعد التنظيم: ٣٠٠ و ٩٥٦ م^٢



مدير عام المنطقة



مدير المنطقة

مدير المنطقة

مدير المنطقة



الملكية العقارية

م/ هبة البغدادي